

وزارة التجارة والصناعة

(الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية)

قرار وزارى رقم ٣٤ لسنة ٢٠١٧ «بالتفوضى»

باعتراض المعاونة التخطيطية (التقديرية) للاتحاد العام للغرف التجارية

عن العام المالى ٢٠١٧

رئيس القطاع المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ وتعديلاته

بشأن الغرف التجارية ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٠٩ لسنة ٢٠١٥ بتحديد الوزير المختص

والوزارة المختصة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

وتعديلاته ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٩١ لسنة ٢٠٠٤ بشأن اعتماد لائحة شئون العاملين

واللائحة المالية للاتحاد العام للغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٩٣ لسنة ٢٠٠٤ بشأن اعتماد ترتيب وتصنيف وتقييم

وظائف الاتحاد العام للغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٤٩٢ لسنة ٢٠١٧ بشأن التفسير فى بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الاتحاد العام للغرف التجارية جلسة ٢٠١٦/١٠/٣

باعتراض المعاونة التخطيطية (التقديرية) للاتحاد العام للغرف التجارية عن العام المالى ٢٠١٧ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١٧/١٢/٥ :

قرار:

مادة ١ - اعتماد الموازنة التخطيطية (التقديرية) للاتحاد العام للغرف التجارية عن العام المالى ٢٠١٧ وقد بلغت جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ٤٠٩٠٠٠ ج (فقط أربعون مليوناً وتسعمائة ألف جنيه لا غير) وجملة المصروفات التقديرية مبلغ ٤٠٩٠٠٠ ج (فقط أربعون مليوناً وتسعمائة ألف جنيه لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية.

تحريراً في ٢٠١٧/١٢/٢٥

رئيس القطاع

المفوض في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

أ/ محمود أحمد عبد المجيد